١٠

جزء عاشر

صد صحيح البخاري

رقم ١

م ٧٠٦
٤ ١٢٠٨٨

٢٧١

الحديث

رقم ١

٢٥/١

٧٥٠٦
١٢٠٨٨٦
صب

١٠

الجزء العاشر من البخاري

باب الزكاة على الزوج
والأيتام في الحجر قاله أبو سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال
حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق
عن عمرو بن الحارث عن زينب

امرأة

امرأة عبد الله رضي الله عنهما قال فذكرته
لإبراهيم فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة
عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة
عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد
فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
تصدقن ولو من حليكن وكانت
زينب تنفق على عبد الله وأيتام في
حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله
صلى الله عليه وسلم أيجزئ عني أن
أنفق عليك وعلى أيتام في حجري من
الصدقة فقال سلي أنت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من
الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي
فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله
عليه وسلم أيجزي عني ان انفق على
زوجي وأيتام لي في حجري وقلنا لا
تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما
قال زينب قال أي الزيانب قال امرأة
عبد الله فقال نعم ولها اجران
اجر القرابة واجر الصدقة حدثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة

عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة
ام سلمة قالت قلت يا رسول الله الي اجر
ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني
فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت
عليهم باب قول الله تعالى
وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله
ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما
يعتق من زكاة ماله ويعطي في الحج وقال
الحسن ان اشترى اباه من الزكاة جاز
ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج
ثم تلى انما الصدقات للفقراء الآية

في أيها أعطيت أجزأت وقال النبي صلى
الله عليه وسلم إن خالدا احتبس أدراعه
في سبيل الله ويذكر عن أبي لاس الخزاعي
حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على إبل
الصدقة للحج حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا
شعيب قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد
وعباس بن عبد المطلب فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل

إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله ورسوله
وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد
احتبس أدراعه وأعتده في سبيل الله
وأما العباس بن عبد المطلب فهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهي عليه
صدقة ومثلها معها تابعه ابن أبي
الزناد عن أبيه وقال ابن إسحاق
عن أبي الزناد هي عليه ومثلها معها
وقال ابن جريج حدثت عن الأعرج
مثله باب الاستفاف عن
المسئلة حدثنا عبد الله بن يوسف

بضم الناء ولا يذكر بكسرها وفي
رواية واعتد بالباء الموحدة
انتهى

قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان ناسا من
الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم
ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده
فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخره
عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن
يستغن يغنه الله ومن يتصبر
يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا
واوسع من الصبر حدثنا عبد الله بن

يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
والذي نفسي بيده لان يأخذ احدكم
حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان
يأتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه حدثنا
موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا
هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان
يأخذ احدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب
على ظهره فيبيعها فيكف الله بها

وَجْهُهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ اَنْ يَسْاَلَ النَّاسَ
اَعْطَوْهُ اَوْ مَنَعُوهُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ
اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ اَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ سَاَلْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَاَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَاَلْتُهُ
فَاَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ يَا حَكِيمُ اِنَّ هٰذَا الْمَالَ
خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ اَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ
بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ اَخَذَهُ بِاِشْرَافِ نَفْسٍ
لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَاْكُلُ

وَلَا يَشْبَعُ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى
فَقَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ وَالَّذِي
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا اَرْزَاُ اَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى
اُفَارِقَ الدُّنْيَا فَكَانَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
يَدْعُو حَكِيمًا اِلَى الْعَطَاءِ فَيَاْبَى اَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ
ثُمَّ اِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ
فَاَبَى اَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا فَقَالَ عُمَرُ اِنِّي
اُشْهِدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ اَنِّي
اَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هٰذَا الْفَيْءِ فَيَاْبَى
اَنْ يَاْخُذَهُ فَلَمْ يَرْزَاْ حَكِيمٌ اَحَدًا مِنَ
النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حتى توفي باب من أعطاه الله
شيئا من غير مسئلة ولا إشراف نفس
وفي أموالهم حق للسائل والمحروم
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن يونس عن الزهري عن سالم أن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه من
هو أفقر مني فقال خذه إذا جاءك من
هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا
سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

باب

باب من سأل الناس تكثرا
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن عبيد الله بن أبي جعفر قال سمعت
حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل
يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في
وجهه مزعة لحم وقال إن الشمس
تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق
نصف الأذن فبينما هم كذلك
استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد

صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله
قال حدثني الليث قال حدثني ابن أبي جعفر
فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى
يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله
مقاما محمودا يحمده أهل الجمع كلهم وقال
معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن
راشد عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري
عن حمزة سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم في المسئلة

باب قول الله تعالى لا يسألون
الناس الحافا وكم الغنى وقول النبي صلى

الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه لقول
الله تعالى للفقراء الذين أحصروا في
سبيل الله الى قوله فان الله به عليم
حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة
قال أخبرني محمد بن زياد قال سمعت أبا
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده
الأكلة والأكلتان ولكن المسكين
الذي ليس له غنى ويستحيي أو لا يسأل
الناس الحافا حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا

خالد الحذاء عن ابن اشوع عن الشعبي
قال حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال
كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة
ان اكتب الي بشيء سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعة
المال وكثرة السؤال حدثنا محمد بن عزيز
الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
عن ابيه عن صالح بن كيسان عن ابن
شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن

ابيه قال اعطى رسول الله صلى الله
عليه وسلم رهطا وانا جالس فيهم قال
فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيهم رجلا لم يعطه وهو اعجبهم الي
فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فساررته فقلت ما لك عن فلان والله
اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت
قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول
الله ما لك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا
قال او مسلما يعني فقال اني لاعطي
الرجل وغيره احب الي منه خشية ان

قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله ما لك عن
فلان والله اني لاراه مؤمنا او قال مسلما

يكبّ في النار على وجهه وعن أبيه عن
صالح عن إسماعيل بن محمد أنه قال سمعت
أبي يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع
بين عنقي وكتفي ثم قال أقبل أي سعد
إني لأعطي الرجل قال أبو عبد الله
فكبكبوا قلبوا منكبا أكب الرجل إذا
كان فعله غير واقع على أحد فإذا
وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته
أنا حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال
حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي
يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان
والتمرة والتمرتان ولكن المسكين
الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به
فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا
أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا أبو صالح
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لأن يأخذ
أحدكم حبله ثم يغدو فيحتطب

قال إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل
ويتصدق خير له من أن يسأل الناس
قال أبو عبد الله صالح بن كيسان أكبر
من الزهري وهو قد أدرك بن عمر
باب خرص التمر حدثنا سهل بن
بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى
عن عباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي
قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم
غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة
في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لأصحابه اخرصوا وخرص رسول

الله صلى الله عليه وسلم عشرة أوسق
فقال لها أحصي ما يخرج منها فلما أتينا
تبوك قال أما إنها ستهب الليلة ريح شديدة
فلا يقومن أحد ومن كان معه بعير
فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة
فقام رجل فألقته بجبل طيئ وأهدى ملك
أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء
وكساه بردا وكتب له ببحرهم فلما أتى
وادي القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك
قالت عشرة أوسق خرص رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله

عليه وسلم اني ستعجل الى المدينة فمن اراد
منكم ان يتعجل معي فليتعجل فلما قال ابن
بكار كلمة معناها اشرف على المدينة قال
هذه طابة فلما رأى احدا قال هذا جبيل
يحبنا ونحبه الا اخبركم بخير دور الانصار
قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور
بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة
او دور بني الحارث بن الخزرج وفي كل
دور الانصار يعني خيرا وقال سليمان
ابن بلال حدثني عمرو ثم دار بني
الحارث ثم بني ساعدة وقال سليمان

عن

عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية
عن عباس عن ابيه رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبيل
يحبنا ونحبه وقال ابو عبد الله كل
بستان عليه حائط فهو حديقة وما لم
يكن عليه حائط لم يقل حديقة باب
العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء
الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل
شيئا حدثنا سعيد بن ابي مريم قال
حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني
يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري

عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما
سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر
وما سقي بالنضح نصف العشر قال أبو عبد
الله هذا تفسير الأول لأنه لم يوقت
في الأول يعني حديث ابن عمر فيما سقت
السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة
مقبولة والمفسر يقضي على المبهم إذا رواه
أهل الثبت كما روى الفضل بن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة
وقال بلال قد صلى فأخذ بقول بلال

وترك قول الفضل باب ليس فيما
دون خمسة أوسق صدقة حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال
حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ليس فيما أقل من خمسة
أوسق صدقة ولا في أقل من خمسة من
الإبل الذود صدقة ولا في أقل من خمس
أواق من الورق صدقة قال أبو عبد الله
هذا تفسير الأول إذا قال ليس فيما دون

خمسة أوسق صدقة لكونه لم يبين
ويؤخذ أبدا في العلم بما زاد أهل الثبت
أو بينوا باب أخذ صدقة التمر
عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس
تمر الصدقة حدثنا عمر بن محمد بن الحسن
الأسدي قال حدثنا أبي قال حدثنا إبراهيم
ابن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام
النخل فيجيء هذا بتمرة وهذا من تمرة
حتى يصير عنده كوم من تمر فجعل

الحسن والحسين رضي الله عنهما يلعبان
بذلك التمر فأخذ أحدهما تمرة فجعلها في
فيه فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأخرجها من فيه فقال أما علمت
أن آل محمد صلى الله عليه وسلم لا يأكلون
الصدقة باب من باع ثماره
أو نخله أو أرضه أو زرعه وقد وجب
فيه العشر أو الصدقة فأدى الزكاة من
غيره أو باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا
الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يخص البيع

بقدا الصلاح على احد ولم يخص من وجب
عليه الزكاة ممن لم تجب حدثنا حجاج حدثنا
شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى
يبدو صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها
قال حتى تذهب عاهتها حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني
خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار

حتى يبدو صلاحها حدثنا قتيبة عن
مالك عن حميد عن انس بن مالك رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى
تحمار باب هل يشتري صدقته
ولا بأس ان يشتري صدقة غيره لان
النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى المتصدق
خاصة عن الشراء ولم يبنه غيره حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن سالم ان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما كان يحدث ان عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه تصدق بفرس
في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يشتريه
ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره
فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن
عمر رضي الله عنهما لا يترك ان يبتاع شيئا
تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد
الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس
عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر
رضي الله عنه يقول حملت على فرس في سبيل
الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت
ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص

فسالت

فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا
تشتره ولا تعد في صدقتك وان
اعطاكه بدرهم فان العائد في صدقته
كالعائد في قيئه باب ما يذكر
في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واله
حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه قال اخذ الحسن بن علي
رضي الله عنهما تمرة من تمر الصدقة فجعلها
في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
كخ كخ ليطرحها ثم قال اما شعرت انا لا

كخ كخ بكسر الكاف وتنوينها وتركه منونة ومعربة ومبنية فاذا نونت فهي اسم بمعنى اترك وان لم تنون فهي فعل امر بمعنى اترك ويجوز في الخاء الكسر والفتح والاسكان

تأكل الصدقة باب الصدقة
على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن
وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال وجد النبي صلى الله
عليه وسلم شاة ميتة أعطيتها مولاة
لميمونة من الصدقة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها
ميتة قال إنما حرم أكلها حدثنا آدم
قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم

عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي
الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة
للعتق وأراد مواليها أن يشترطوا ولاءها
فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها
فإنما الولاء لمن أعتق قالت وأتي النبي
صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما
تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة
ولنا هدية باب إذا تحولت
الصدقة حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا

خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم
عطية الأنصارية قالت دخل النبي صلى الله
عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال هل
عندكم شيء فقالت لا إلا شيء بعثت به
إلينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها من
الصدقة فقال إنها قد بلغت محلها حدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بلحم تصدق
به على بريرة فقال هو عليها صدقة وهو
لنا هدية وقال أبو داود أنبأنا شعبة عن

قتادة

قتادة سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا

حدثنا محمد بن
مقاتل قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا
زكريا بن إسحاق عن يحيى بن عبد الله بن
صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن
جبل حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتي
قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم
إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن

محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك
فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس
صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا
لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم
صدقة توخذ من اغنيائهم فترد على
فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك
وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم
فانه ليس بينها وبين الله حجاب باب
صلاة الامام ودعائه لصاحب الصدقة
وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة
تطهرهم الى قوله سكن لهم حدثنا

حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن
عمرو عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم
بصدقتهم قال اللهم صل على ال
فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم
صل على ال ابي اوفى باب ما
يستخرج من البحر وقال ابن عباس رضي
الله عنهما ليس العنبر بركاز هو شيء دسره
البحر وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس
وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في
الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء

وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن
عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا
من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن
يسلفه ألف دينار فدفعها إليه فخرج في
البحر فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها
فأدخل فيها ألف دينار فرمى بها في البحر
فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا بالخشبة
فأخذها لأهله حطبا فذكر الحديث فلما
نشرها وجد المال

باب

في الركاز الخمس وقال مالك وابن إدريس

الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره
الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم في المعدن جبار وفي
الركاز الخمس وأخذ عمر بن عبد العزيز من
المعادن من كل مائتين خمسة وقال
الحسن ما كان من ركاز في أرض الحرب
ففيه الخمس وما كان من أرض السلم
ففيه الزكاة وإن وجدت اللقطة في أرض
العدو فعرفها وإن كانت من العدو ففيها
الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز
مثل دفن الجاهلية لأنه يقال أركز المعدن

إذا خرج منه شيء قيل له وقد يقال لمن
وهب له شيء أو ربح ربحا كثيرا أو كثر
ثمره أزكرت ثمرتا فض وقال لا بأس
أن يكتمه ولا يؤدي الخمس حدثنا عبد
الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي
سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار
والمعدن جبار وفي الركاز الخمس باب
قول الله عز وجل والعاملين عليها

ومحاسبة المصدقين مع الإمام حدثنا
يوسف بن موسى قال حدثنا أبو أسامة
قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه
عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه
قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا من الأسد على صدقات بني سليم
يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه
باب استعمال إبل الصدقة
وألبانها لأبناء السبيل حدثنا مسدد قال
حدثني يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة
عن أنس رضي الله عنه أن ناسا من

بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وفي بعض الأصول بفتحها وحكاه المنذري وقيل بفتح اللام والمثناة حكاه في الفتح واسمه عبد الله وكان من بني أسد جي من الأزد وقيل اللتبية أمه اهـ قس

عُرَيْنَةَ اجْتَوَوا الْمَدِينَةَ فَرَخَّصَ لَهُمْ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ
الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا
فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَّعَ
أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ
بِالْحَرَّةِ يَعَضُّونَ الْحِجَارَةَ تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ
وَحُمَيْدٌ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ بَابُ
وَسْمِ الْإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ
حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ
حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ يُحَنِّكُهُ
فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمُ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ فَرْضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

بَابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ وَرَأَى أَبُو
الْعَالِيَةِ وَعَطَاءٌ وَابْنُ سِيرِينَ صَدَقَةَ
الْفِطْرِ فَرِيضَةً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ
ابْنِ السَّكَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ

قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن
نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من
شعير على العبد والحر والذكر والانثى
والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان
تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة
باب صدقة الفطر على العبد
وغير من المسلمين حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا
من تمر او صاعا من شعير على كل حر او
عبد ذكر او انثى من المسلمين باب
صدقة الفطر صاع من شعير حدثنا قبيصة
حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض
ابن عبد الله عن ابي سعيد قال كنا نطعم
الصدقة صاعا من شعير باب
صدقة الفطر صاع من طعام حدثنا عبد
الله بن يوسف اخبرنا مالك عن زيد
ابن اسلم عن عياض بن عبد الله بن
سعد بن ابي سرح العامري انه سمع

أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول
كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو
صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا
من أقط أو صاعا من زبيب باب
صدقة الفطر صاعا من تمر حدثنا أحمد
ابن يونس قال حدثنا الليث عن نافع
أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أمر
النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر
صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال عبد
الله رضي الله عنه فجعل الناس عدله
مدين من حنطة باب صاع

من

من زبيب حدثنا عبد الله بن منير سمع
يزيد بن أبي حكيم العدني قال حدثنا
سفيان عن زيد بن أسلم قال حدثني
عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا
نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم
صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا
من شعير أو صاعا من زبيب فلما جاء
معاوية وجاءت السمراء قال أرى مدا
من هذا يعدل مدين باب
الصدقة قبل العيد حدثنا آدم قال

حدثنا حفص بن ميسرة قال حدثني
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
بزكاة الفطر قبل خروج الناس الى الصلاة
حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو
عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن
عياض بن عبد الله بن سعد عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال كنا نخرج في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر
صاعا من طعام وقال ابو سعيد وكان
طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر

باب

بالنصب خبر كان وفي رواية غير ابي ذر طعامنا الشعير بنصب طعام ورفع الشعير ثم كان موفرات س

باب صدقة الفطر على الحر
والمملوك وقال الزهري في المملوكين
للتجارة يزكى في التجارة ويزكى في الفطر
حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن
زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض النبي
صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال
رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك
صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل
الناس به نصف صاع من بر فكان ابن
عمر رضي الله عنهما يعطي التمر فاعوز اهل

بفتح الكاف او بكسرها فاس

المدينة من التمر فأعطى شعيرا فكان
ابن عمر رضي الله عنهما يعطي عن الصغير
والكبير حتى إن كان يعطي عن بني وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يعطيها الذين
يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم
أو يومين باب صدقة
الفطر على الصغير والكبير حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
صدقة الفطر صاعا من شعير أو صاعا

من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج

باب وجوب الحج وفضله وقول
الله تعالى ولله على الناس حج البيت من
استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني
عن العالمين حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال كان الفضل رديف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت

امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها
وتنظر إليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت
يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في
الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على
الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة
الوداع باب قول الله عز وجل
يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل
فج عميق ليشهدوا منافع لهم فجاجا
الطرق الواسعة حدثنا أحمد بن عيسى
قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن

شهاب أن سالم بن عبد الله بن عمر أخبره
أن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب
راحلته بذي الحليفة ثم يهل حتى
تستوي به قائمة حدثنا إبراهيم بن
موسى قال أخبرنا الوليد قال حدثنا
الأوزاعي سمع عطاء يحدث عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما أن إهلال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الحليفة
حين استوت به راحلته رواه أنس
وابن عباس رضي الله عنهم باب

الحج على الرحل وقال أبان حدثنا مالك بن
دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي
الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث
معها أخاها عبد الرحمن فأعمرها من
التنعيم وحملها على قتب وقال عمر رضي
الله عنه شدوا الرحال في الحج فإنه أحد
الجهادين وقال محمد بن أبي بكر المقدمي
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عزرة
ابن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن
أنس قال حج أنس رضي الله عنه على رحل
ولم يكن شحيحا وحدث أن رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت
زاملته حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا
أبو عاصم قال حدثنا أيمن بن نابل قال
حدثنا القاسم بن محمد عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت يا رسول الله اعتمرتم
ولم أعتمر فقال يا عبد الرحمن اذهب
بأختك فأعمرها من التنعيم فأحقبها
على ناقة فاعتمرت باب فضل
الحج المبرور حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي

١٠

ع بضم ففتوح وسكون الهاء والجملة
وفتح القاف والوصف زق روية بحر
القاف وسكون الوصف قس

DIN A3

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ
بِاللهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ جِهَادٌ فِي
سَبِيلِ اللهِ قِيلَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حَجٌّ مَبْرُورٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ
حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ
أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ
أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا
رَسُولَ اللهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا
نُجَاهِدُ قَالَ لَا لَكِنَّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ
حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ

حدثنا

قوله لكن افضل الجهاد جملة مركبة من مبتدا وخبر وهو رواية بكسر الكاف مع تشديد النون لفظ الاستدراك فافضل منصوب على انه اسمها وفي رواية بسكون النون مخففة فافضل مرفوع بالابتداء والخبر الحج مبرور هامش نسخة الطبع

حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مَنْ حَجَّ لِلّٰهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ
رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ☐ بَابُ
فَرْضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ
حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللهِ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ وَلَهُ
فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ فَسَأَلَهُ مِنْ أَيْنَ
يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ قَالَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ

صلى الله عليه وسلم لأهل نجد من قرن
ولأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام
الجحفة باب قول الله تعالى
وتزودوا فإن خير الزاد التقوى حدثنا
يحيى بن بشر قال حدثنا شبابة عن
ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون
نحن المتوكلون فإذا قدموا مكة سألوا
الناس فأنزل الله تعالى وتزودوا فإن
خير الزاد التقوى رواه ابن عيينة

عن

عن عمرو عن عكرمة مرسلا باب
مهل أهل مكة للحج والعمرة حدثنا موسى
ابن إسماعيل قال حدثنا وهيب قال
حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن
عباس قال إن النبي صلى الله عليه وسلم
وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل
الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل
ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى
عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة
ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ
حتى أهل مكة من مكة باب

ميقات أهل المدينة ولا يهلون قبل ذي
الحليفة حدثنا عبد الله بن يوسف قال
أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يهل أهل المدينة من
ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة
وأهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ويهل أهل اليمن من يلملم باب
مهل أهل الشام حدثنا مسدد قال
حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن

طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام
الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل
اليمن يلملم فهن لهن ولمن أتى عليهن
من غير أهلهن لمن كان يريد الحج
والعمرة فمن كان دونهن فمهله من
أهله وكذاك حتى أهل مكة يهلون منها
باب مهل أهل نجد حدثنا
علي قال حدثنا سفيان قال حفظناه
من الزهري عن سالم عن أبيه قال

وَقَّتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ
ابْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مُهَلُّ
أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّأْمِ
مُهَيْعَةُ وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ قَالَ
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ
وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمُ بَابٌ
مُهَلُّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ حَدَّثَنَا

قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ
طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ
لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ
الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ
قَرْنًا فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ
غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ
فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّى إِنَّ
أَهْلَ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا بَابٌ
مُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ
قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل
الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل
ولأهل اليمن يلملم هن لأهلهن ولكل
آت أتى عليهن من غيرهن ممن أراد
الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن
حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة
باب ذات عرق لأهل العراق
حدثني علي بن مسلم قال حدثنا عبد
الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما فتح هذان المصران أتوا عمر
فقالوا يا أمير المؤمنين إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حد لأهل نجد قرنا
وهو جور عن طريقنا وإنا إن أردنا
قرنا شق علينا قال فانظروا حذوها
من طريقكم فحد لهم ذات عرق باب
الصلاة بذي الحليفة حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ

بالبطحاء بذى الحليفة فصلى بها وكان
عبد الله بن عمر يفعل ذلك باب
خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق
الشجرة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال
حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من
طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة
واذا رجع صلى بذى الحليفة ببطن الوادي

وبات

وبات حتى يصبح باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد
مبارك حدثنا الحميدي قال حدثنا الوليد
وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الاوزاعي
قال حدثني يحيى قال حدثني عكرمة انه
سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول انه
سمع عمر رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق
يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل
في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة
حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا

قوله عمرة في حجة بنصب عمرة لان ذر اي
قل جعلنا عمرة والفربري اي ذر عمرة
بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذه عمرة
انظر الشارح هو منها ص منه الطبع

فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى بن
عقبة قال حدثني سالم بن عبد الله عن
أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه رؤي وهو معرس بذي
الحليفة ببطن الوادي قيل له إنك
ببطحاء مباركة وقل أناخ بنا سالم يتوخى
بالمناخ الذي كان عبد الله ينيخ يتحرى
معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو أسفل من المسجد الذي ببطن
الوادي بينهم وبين الطريق وسط
من ذلك باب غسل المخلوق

ثلاث مرات من الثياب قال أبو
عاصم أخبرنا ابن جريج قال أخبرني
عطاء أن صفوان بن يعلى أخبره أن
يعلى قال لعمر رضي الله عنه أرني النبي
صلى الله عليه وسلم حين يوحى إليه
قال فبينما النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة
ومعه نفر من أصحابه جاءه رجل فقال
يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم
بعمرة وهو متضمخ بطيب فسكت النبي
صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحي
فأشار عمر رضي الله عنه إلى يعلى فجاء

يُعْلَى وَعَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ وَهُوَ
يَغِطُّ ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ
عَنِ الْعُمْرَةِ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ فَقَالَ اغْسِلِ الطِّيبَ
الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَانْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ
وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ قُلْتُ
لِعَطَاءٍ أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ نَعَمْ بَا نب
الطِّيبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ
أَنْ يُحْرِمَ وَيَتَرَجَّلَ وَيَدَّهِنَ وَقَالَ ابْنُ

بالرفع عطفا على قوله وما يلبس
وبالنصب بإن مقدرة وهو الذي
في اليونينية بإعجام قس

عباس

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَشَمُّ الْمُحْرِمُ الرَّيْحَانَ
وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ وَيَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ الزَّيْتَ
وَالسَّمْنَ وَقَالَ عَطَاءٌ يَتَخَتَّمُ وَيَلْبَسُ الْهِمْيَانَ
وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُحْرِمٌ
وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بِالتُّبَّانِ بَأْسًا لِلَّذِينَ
يَرْحَلُونَ هَوْدَجَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ
فَقَالَ لِمَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ

قوله الدت والسمن بالجر فيهما ومح عليه
ابن مالك بدلا من الموصول المجرور
بالباء وبالنصب انظر ان راجعه وتفكر
كتبه الطيبي

عن عائشة رضي الله عنها قالت كأني
أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك
عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت كنت أطيب رسول
الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه حين
يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت
باب من أهل ملبدا حدثنا
أصبغ قال أخبرنا ابن وهب عن يونس

عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يهل ملبدا باب
الإهلال عند مسجد ذي الحليفة حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال
حدثنا موسى بن عقبة سمعت سالم بن
عبد الله قال سمعت ابن عمر رضي الله
عنهما ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن موسى بن عقبة عن سالم بن
عبد الله أنه سمع أباه يقول ما أهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من

عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ

بَابُ مَا لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا يَلْبَسُ
الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَائِمَ
وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ
إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ
وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا
مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ أَوْ وَرْسٌ

رواية
الزعفران قس

باب

بَابُ الرُّكُوبِ وَالِارْتِدَافِ فِي الْحَجِّ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ
الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ
اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ
أُسَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ رِدْفَ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى
الْمُزْدَلِفَةِ ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ
إِلَى مِنًى قَالَ فَكِلَاهُمَا قَالَ لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ

بَابُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

وَالْأَرْدِيَةِ وَالْأُزُرِ وَلَبِسَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ
اللهُ عَنْهَا الثِّيَابَ الْمُعَصْفَرَةَ وَهِيَ مُحْرِمَةٌ
وَقَالَتْ لَا تَلَثَّمْ وَلَا تَبَرْقَعْ وَلَا تَلْبَسْ ثَوْبًا
بِوَرْسٍ وَلَا زَعْفَرَانٍ وَقَالَ جَابِرٌ لَا أَرَى
الْمُعَصْفَرَ طِيبًا وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ
وَالثَّوْبِ الْأَسْوَدِ وَالْمُوَرَّدِ وَالْخُفِّ لِلْمَرْأَةِ
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدِّلَ ثِيَابَهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ
حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ

انطلق

انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ
الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبِسَ
إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمْ يَنْهَ
عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْدِيَةِ وَالْأُزُرِ تُلْبَسُ
إِلَّا الْمُزَعْفَرَةَ الَّتِي تَرُدُّ عَلَى الْجِلْدِ فَأَصْبَحَ
بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى
عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ
وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَقَدِمَ
مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَطَافَ
بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ
يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا ثُمَّ

نزل بأعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج
ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى
رجع من عرفة وأمر أصحابه أن يطوفوا
بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا
من رؤوسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم
يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه
امرأته فرأى له حلال والطيب والثياب

باب من بات بذي الحليفة
حتى يصبح قاله ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن
محمد قال حدثنا هشام بن يوسف

رواية
اصبح قس

قال

قال أخبرنا ابن جريج قال حدثنا ابن
المنكدر عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
أربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات
حتى أصبح بذي الحليفة فلما ركب
راحلته واستوت به أهل حدثنا قتيبة
قال حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب
عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر
بذي الحليفة ركعتين قال وأحسبه

باتَ بِها حتّى أصبحَ بابُ رفعِ
الصّوتِ بالإهلالِ حدّثنا سُليمانُ بنُ حربٍ
قالَ حدّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ عن أيّوبَ عن أبي
قِلابةَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ صلّى
النّبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ بالمدينةِ الظّهرَ
أربعًا والعصرَ بذي الحُليفةِ ركعتينِ
وسمعتُهم يصرخونَ بهما جميعًا بابُ
التّلبيةِ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ قالَ
أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ
عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنّ تلبيةَ رسولِ
اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ لبّيكَ اللّهمّ

لبيك

لبّيكَ لبّيكَ لا شريكَ لكَ لبّيكَ إنّ الحمدَ
والنّعمةَ لكَ والملكَ لا شريكَ لكَ حدّثنا
محمّدُ بنُ يوسفَ قالَ حدّثنا سفيانُ عنِ
الأعمشِ عن عُمارةَ عن أبي عطيّةَ عن
عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالتْ إنّي لأعلمُ
كيفَ كانَ النّبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ
يُلبّي لبّيكَ اللّهمّ لبّيكَ لبّيكَ لا شريكَ
لكَ لبّيكَ إنّ الحمدَ والنّعمةَ لكَ تابعَهُ
أبو معاويةَ عنِ الأعمشِ وقالَ شعبةُ
أخبرنا سُليمانُ قالَ سمعتُ خيثمةَ عن أبي
عطيّةَ قالَ سمعتُ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها

باب التحميد والتسبيح والتكبير
قبل الإهلال عند الركوب على الدابة حدثنا
موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب قال
حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس
رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر
أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين ثم
بات بها حتى أصبح ثم ركب حتى استوت
به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم
أهل بحج وعمرة وأهل الناس بهما فلما
قدمنا أمر الناس فحلوا حتى كان يوم

التروية أهلوا بالحج قال ونحر النبي صلى
الله عليه وسلم بدنات بيده قياما وذبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
كبشين أملحين قال أبو عبد الله قال
بعضهم هذا عن أيوب عن رجل عن أنس
باب من أهل حين استوت به
راحلته حدثنا أبو عاصم قال أخبرنا
ابن جريج قال أخبرني صالح بن كيسان
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
أهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت
به راحلته قائمة باب الإهلال

مستقبل القبلة الغداة بذي الحليفة وقال
ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
ايوب عن نافع قال كان ابن عمر رضي الله
عنهما اذا صلى الغداة بذي الحليفة امر
براحلته فرحلت ثم ركب فاذا استوت
به استقبل القبلة قائما ثم يلبي حتى يبلغ
الحرم ثم تمسك حتى اذا جاء ذا طوى
بات به حتى يصبح فاذا صلى الغداة
اغتسل وزعم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعل ذلك تابعه اسماعيل عن
ايوب في الغسل حدثنا سليمان بن داود

ابو

ثم الطاء مقصورا منونا وراي ذر طوى بكسر الطاء غير مصرف انظر الثم كذا بهامش نسخة الصغاني

ابو الربيع قال حدثنا فليح عن نافع قال
كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا اراد
الخروج الى مكة ادهن بدهن ليس له
رائحة طيبة ثم يأتي مسجد ذي الحليفة
فيصلي ثم يركب واذا استوت به راحلته
قائمة احرم ثم قال هكذا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعل باب
التلبية اذا انحدر في الوادي حدثنا محمد
ابن المثنى قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن
عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس رضي
الله عنهما فذكروا الدجال انه قال مكتوب

بين عينيه كافر فقال ابن عباس لم أسمعه
ولكنه قال أما موسى كأني أنظر إليه
إذا انحدر في الوادي يلبي باب
كيف تهل الحائض والنفساء اهل تكلم
به واستهللنا واهللنا الهلال كله من
الظهور واستهل المطر خرج من السحاب
وما اهل لغير الله به وهو من استهلال
الصبي حدثنا عبد الله بن مسلمة قال
حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت

خرجنا

خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال النبي
صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي
فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل
منهما جميعا فقدمت مكة وانا حائض
ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة
فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انقضي رأسك وامتشطي واهلي
بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا
الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم
مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم

فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت
فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت
وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا
طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما
الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا
واحدا باب من اهل في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي
صلى الله عليه وسلم قاله ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال
عطاء قال جابر رضي الله عنه امر النبي

صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه
ان يقيم على احرامه وذكر قول سراقة
حدثنا الحسن بن علي الخلال الهذلي قال
حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سليم بن
حيان قال سمعت مروان الاصفر عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال قدم علي
رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه
وسلم من اليمن فقال بما اهللت قال
بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لولا ان معي الهدي لاحللت وزاد محمد
ابن بكر عن ابن جريج قال له النبي

صلى الله عليه وسلم بما اهللت يا علي
قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم
قال فاهد وامكث حراما كما انت
حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان
عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن
ابي موسى رضي الله عنه قال بعثني النبي
صلى الله عليه وسلم الى قومي باليمن فجئت
وهو بالبطحاء فقال بما اهللت قلت اهللت
كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال
هل معك من هدي قلت لا فامرني
فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم

امرني فاحللت فاتيت امراة من قومي
فمشطتني او غسلت راسي فقدم عمر رضي
الله عنه فقال ان نأخذ بكتاب الله
فانه يامرنا بالتمام قال الله تعالى واتموا
الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة النبي
صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى نحر
الهدي

باب قول الله عز

وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في
الحج وقوله يسالونك عن الاهلة قل هي
مواقيت للناس والحج وقال ابن عمر

رضي الله عنهما اشهر الحج شوال وذو القعدة
وعشر من ذي الحجة وقال ابن عباس رضي
الله عنهما من السنة ان لا يحرم بالحج الا في
اشهر الحج وكره عثمان رضي الله عنه ان
يحرم من خراسان او كرمان حدثنا
محمد بن بشار قال حدثني ابو بكر الحنفي
قال حدثنا افلح بن حميد سمعت القاسم
ابن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في اشهر الحج وليالي
الحج ونحن نهل بالحج فنزلنا بسرف قالت فخرج الى
اصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدي

فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان
معه الهدي فلا قالت فالآخذ بها والتارك
لها من اصحابه قالت فاما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه
فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدي فلم
يقدروا على العمرة قالت فدخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال
ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت قولك
لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شأنك
قلت لا اصلي قال فلا يضيرك انما انت
امرأة من بنات آدم كتب الله عليك

ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى الله
أن يرزقكيها قالت فخرجنا في حجته حتى
قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى
فأفضت بالبيت قالت ثم خرجت معه
في النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه
فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال اخرج
بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا
ثم ائتيا ههنا فإني أنظركما حتى تأتياني
قالت فخرجنا حتى إذا فرغت وفرغت
من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل
فرغتم قلت نعم فآذن بالرحيل

في أصحابه فارتحل الناس فمر متوجها إلى
المدينة ضير من ضار يضير ضيرا
ويقال ضار يضور ضورا وضر يضر
ضرا باب التمتع والإقران
والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه
هدي حدثنا عثمان قال حدثنا جرير
عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا أنه
الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فأمر
النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن

ساق الهدي أن يحل فحل ممن لم يكن ساق
الهدي
ونساؤهم لم يسقن فأحللن قالت عائشة
رضي الله عنها فحضت فلم أطف بالبيت
فلما كانت ليلة الحصبة قالت يا رسول
الله يرجع الناس بعمرة وحجة وأرجع أنا
بحجة قال وما طفت ليالي قدمنا مكة قلت
لا قال فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم فأهلي
بعمرة ثم موعدك كذا وكذا وقالت صفية
ما أراني إلا أحابستهم قال عقرى حلقى أوما
طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا بأس
انفري قالت عائشة رضي الله عنها

فلقيني

ثم عمرا حلقا نقع الاول وسكون
الثاني فيهما والفهما مقصورة للثاني
فلا ينونان ويكتبان بالالف هكذا
يرويه المحدثون حتى لا يجادوا
عليه في ذلك س

فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مصعد
من مكة وأنا منهبطة عليها أو أنا مصعدة
وهو منهبط منها حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن أبي الأسود محمد بن
عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة
الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل
بحجة وعمرة ومنا من أهل بالحج وأهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فأما
من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا

حتى كان يوم النحر حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم
عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال
شهدت عثمان وعليا رضي الله عنهما وعثمان
ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما فلما رأى
علي أهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما
كنت لأدع سنة النبي صلى الله عليه وسلم
لقول أحد حدثنا موسى بن إسماعيل قال
حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس
عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من

أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفرا
ويقولون إذا برأ الدبر ودفا الأثر وانسلخ
صفر حلت العمرة لمن اعتمر قدم النبي صلى
الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة
مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فعظم
ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحل
قال الحل كله حدثنا محمد بن المثنى قال
حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن
أبي موسى رضي الله عنه قال قدمت على
النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني بالحل

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ ح

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا

مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ

اللهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ

حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ قَالَ

إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ

حَتَّى أَنْحَرَ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ

الضُّبَعِيُّ قَالَ تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ فَسَأَلْتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَأَمَرَنِي فَرَأَيْتُ

فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي حَجٌّ مَبْرُورٌ

وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ

سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي

أَقِمْ عِنْدِي وَأَجْعَلْ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي

قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِمَ فَقَالَ لِلرُّؤْيَا الَّتِي

رَأَيْتَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا

أَبُو شِهَابٍ قَالَ قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ

فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقَالَ

لِي أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ

مَكِّيَّةً فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ

حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

بالرفع والنصب روايتان انظر التاريخ

رواية فاجعل بالرفع والنصب والرفع وجه

أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق
البدن معه وقد أهلوا بالحج مفردا فقال لهم
أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين
الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا حتى
إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا
التي قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها
متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما آمركم
فلولا أني سقت الهدي لفعلت مثل
الذي أمرتكم ولكن لا يحل مني حرام حتى
يبلغ الهدي محله ففعلوا حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد

الأعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن
سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان
رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة
فقال علي ما تريد إلا أن تنهى عن أمر
فعله النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما
رأى ذلك علي أهل بهما جميعا باب
من لبى بالحج وسماه حدثنا مسدد قال
حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت
مجاهدا يقول حدثنا جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قدمنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك

بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعلناها عمرة باب التمتع
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى
ابن إسماعيل قال حدثنا همام عن قتادة قال
حدثني مطرف عن عمران رضي الله عنه
قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونزل القرآن قال رجل برأيه ما
شاء باب قول الله تعالى
ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد
الحرام قال أبو كامل فضيل بن حسين
البصري حدثنا أبو معشر البراء قال حدثنا

عثمان بن غياث عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن متعة
الحج فقال أهل المهاجرون والأنصار وأزواج
النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
وأهللنا فلما قدمنا مكة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجعلوا إهلالكم بالحج
عمرة إلا من قلد الهدي فطفنا بالبيت
وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا
الثياب وقال من قلد الهدي فإنه لا
يحل له حتى يبلغ الهدي محله ثم أمرنا
عشية الترويه أن نهل بالحج فإذا فرغنا

مِنَ الْمَنَاسِكِ حِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ
وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا
الْهَدْيُ كَمَا قَالَ تَعَالَى فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ
فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ
وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى أَمْصَارِكُمُ الشَّاةُ
تُجْزِئُ فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ
وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ
وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَاحَهُ
لِلنَّاسِ غَيْرَ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ
لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ

نسخة تجدي بفتح اول من غير همز وفتحي

شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ فَمَنْ تَمَتَّعَ
فِي هٰذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ وَالرَّفَثُ
الْجِمَاعُ وَالْفُسُوقُ الْمَعَاصِي وَالْجِدَالُ الْمِرَاءُ

بَابُ الِاغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا
ابْنُ عُلَيَّةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ
كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ
أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيتُ
بِذِي طُوًى ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ
وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ

بَابُ

كسر الطاء والذال بغير تنوين وبتنوينهما وبجر فتحهما والتنوين وعدمه هو من الشاذ كذا بالهامش نسخة الطبع

دخول مكة نهارا او ليلا بات النبي صلى
الله عليه وسلم بذي طوى حتى اصبح ثم
دخل مكة وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يفعله حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال بات النبي صلى
الله عليه وسلم بذي طوى حتى اصبح
ثم دخل مكة وكان ابن عمر رضي الله
عنهما يفعله باب من اين يدخل
مكة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني
معن قال حدثني مالك عن نافع عن

ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدخل من الثنية
العليا ويخرج من الثنية السفلى باب
من اين يخرج من مكة حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل مكة من كداء من
الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج من
الثنية السفلى قال ابو عبد الله كان
يقال هو مسدد كاسمه قال ابو عبد الله
سمعت يحيى بن معين يقول سمعت

يحيى بن سعيد يقول لو أن مسددا أتيته
في بيته فحدثته لاستحق ذلك وما أبالي
كتبي كانت عندي أو عند مسدد حدثنا
الحميدي ومحمد بن المثنى قالا حدثنا سفيان
ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى
الله عليه وسلم لما جاء إلى مكة دخلها من
أعلاها وخرج من أسفلها حدثني محمود
قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم دخل عام الفتح من كداء وخرج
من كدا من أعلى مكة حدثنا أحمد قال
حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو عن
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه
وسلم دخل عام الفتح من كداء أعلى مكة
قال هشام وكان عروة يدخل من
كلتيهما من كداء وكدا وأكثر ما
يدخل من كداء وكانت أقربهما إلى منزله
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال
حدثنا حاتم عن هشام عن عروة

دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح
من كداء من اعلى مكة وكان عروة اكثر
ما يدخل من كداء وكان اقربهما الى منزله
حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال
حدثنا هشام عن ابيه دخل النبي صلى
الله عليه وسلم عام الفتح من كداء وكان
عروة يدخل منهما كلاهما وكان اكثر
ما يدخل من كداء اقربهما الى منزله قال
ابو عبد الله كداء وكدا موضعان باب
فضل مكة وبنيانها وقوله تعالى واذ
جعلنا البيت مثابة للناس وامنا

واتخذوا

واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعهدنا
الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي
للطائفين والعاكفين والركع السجود
الى قوله التواب الرحيم حدثنا عبد الله بن
محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن
جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت
جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة
ذهب النبي صلى الله عليه وسلم والعباس
ينقلان الحجارة فقال العباس للنبي صلى الله
عليه وسلم اجعل ازارك على رقبتك فخر
الى الارض فطمحت عيناه الى السماء فقال

أرى إزاري فشدّه عليه حدّثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم
ابن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر
أخبره عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله
عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها
ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا
عن قواعد إبراهيم فقلت يا رسول الله
ألا تردّها على قواعد إبراهيم قال لولا حدثان
قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله
رضي الله عنه لئن كانت عائشة رضي

الله عنها سمعت هذا من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين
اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمّ
على قواعد إبراهيم حدّثنا مسدد قال
حدّثنا أبو الأحوص قال حدّثنا أشعث عن
الأسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها
قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن
الجدار أمن البيت هو قال نعم قلت فما
لهم لم يدخلوه في البيت قال إن قومك
قصّرت بهم النفقة قلت فما شأن

بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا
من شاؤا ويمنعوا من شاؤا ولولا ان
قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف
ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت
وان الصق بابه بالارض حدثنا عبيد
ابن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت
ثم لبنيته على اساس ابراهيم عليه السلام
فان قريشا استقصرت بناءه وجعلت

له خلفا قال ابو معاوية حدثنا هشام
خلفا يعني بابا حدثنا بيان بن عمرو قال
حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم
قال حدثنا يزيد بن رومان عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا ان
قومك حديث عهد بجاهلية لامرت
بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج
منه والزقته بالارض وجعلت له بابين
بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس
ابراهيم فذلك الذي حمل ابن الزبير على

هدمه قال يزيد وشهدت ابن الزبير
رضي الله عنهما حين هدمه وبناه وأدخل
فيه من الحجر وقد رأيت أساس إبراهيم
حجارة كأسنمة الإبل قال جرير فقلت له
أين موضعه قال أريكه الآن فدخلت
معه الحجر فأشار إلى مكان فقال ههنا
قال جرير فحزرت من الحجر ستة أذرع أو
نحوها ١٢٦ باب فضل الحرم وقوله
تعالى إنما أمرت أن أعبد رب هذه
البلدة الذي حرمها وله كل شيء وأمرت
أن أكون من المسلمين وقوله جل

ذكره أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى
إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا
ولكن أكثرهم لا يعلمون حدثنا علي
ابن عبد الله قال حدثنا جرير بن عبد
الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح
مكة إن هذا البلد حرمه الله لا يعضد
شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته
إلا من عرفها ١٢٧ باب توريث دور
مكة وبيعها وشرائها وأن الناس

فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءً خَاصَّةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ
وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً
الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ
بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ الْبَادِي الطَّارِئُ
مَفْعُولًا مَحْبُوسًا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي
ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ
أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ
بِمَكَّةَ فَقَالَ وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ

أَوْ دُورٍ وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ
هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ
وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ فَكَانَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ
الْكَافِرَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ
قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ الْآيَةَ بَابُ
نُزُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال حدثني ابو سلمة ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة
منزلنا غدا ان شاء الله تعالى بخيف بني
كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا
الحميدي قال حدثنا الوليد قال حدثنا
الاوزاعي قال حدثني الزهري عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد
يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا

بخيف

بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على
الكفر يعني ذلك المحصب وذلك ان قريشا
وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد
المطلب او بني المطلب ان لا يناكحوهم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقال سلامة عن
عقيل ويحيى بن الضحاك عن الاوزاعي اخبرني
ابن شهاب وقال لبني هاشم وبني المطلب
قال ابو عبد الله بني المطلب اشبه

باب قول الله تعالى واذ قال
ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا

وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ إِلَى قَوْلِهِ
لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ بَابُ قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ
قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ
ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ

مِنَ الْحَبَشَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ
الْمُبَارَكِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ
قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرُ
فِيهِ الْكَعْبَةُ فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ
يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَحُجَّنَّ الْبَيْتَ
وَلَيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
تَابَعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ فَقَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى لَا يُحَجَّ الْبَيْتُ وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ سَمِعَ
قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ

بَابُ كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
قَالَ جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ
فَقَالَ لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا
صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ قُلْتُ إِنَّ
صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا قَالَهُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي

بِهِمَا بَابُ هَدْمِ الْكَعْبَةِ قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَغْزُوَنَّ جَيْشٌ الْكَعْبَةَ
فَيُخْسَفُ بِهِمْ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ
اللهِ بْنُ الْأَخْنَسِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَأَنِّي
بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ
بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ
فَقَالَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ
وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ بَابُ
إِغْلَاقِ الْبَيْتِ وَيُصَلِّي فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ

شاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان
ابن طلحة فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت
أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل
صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم بين العمودين اليمانيين

باب الصلاة في الكعبة

حدثنا أحمد بن محمد قال أخبرنا عبد
الله قال أخبرنا موسى بن عقبة عن

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه
كان إذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه
حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر
يمشي حتى يكون بينه وبين الجدار الذي
قبل وجهه قريبا من ثلاثة أذرع
فيصلي يتوخى المكان الذي أخبره بلال
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
فيه وليس على أحد بأس أن يصلي في أي
نواحي البيت شاء

باب من لم يدخل الكعبة

وكان ابن عمر رضي الله
عنهما يحج كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد

قال حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا اسماعيل
ابن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى
قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين
ومعه من يستتره من الناس فقال له
رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكعبة قال لا

باب من كبر
في نواحي الكعبة

حدثنا ابو معمر قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب
حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت
وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت
فاخرجوا صورة ابراهيم واسماعيل في
ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله
قد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل
البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه

باب كيف كان بدء الرمل

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما

قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ
وَفْدٌ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ
الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ
وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ
كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ بَابُ
اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ
أَوَّلَ مَا يَطُوفُ وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ
ابْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ

رضي

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ
إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا
يَطُوفُ يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ
بَابُ الرَّمَلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ
حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَعَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي
الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ تَابَعَهُ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ

عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ أَمَا
وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ
وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ
قَالَ مَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ
الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللهُ ثُمَّ
قَالَ شَيْءٌ صَنَعَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

عليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ
مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي
شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا قُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِنَّمَا كَانَ
يَمْشِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لِاسْتِلَامِهِ بَابٌ
اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالْمِحْجَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ

شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ
يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ
عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ بَابُ
مَنْ لَمْ يَسْتَلِمْ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ وَقَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ
وَمَنْ يَتَّقِّي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ مُعَاوِيَةُ
يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ

الرُّكْنَانِ

هو باثبات الياء بعد القاف لان من استفهام على جهة الانكار التوبيخي اى لا ينبغي لاحد ان يتقي لفاده ش

الرُّكْنَانِ فَقَالَ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْبَيْتِ
بِمَهْجُورٍ وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ
عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ
لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ مِنَ
الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ بَابُ
تَقْبِيلِ الْحَجَرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا
وَرْقَاءُ قَالَ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ

عنه قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك
حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن الزبير
ابن عربي قال سأل رجل ابن عمر رضي الله
عنهما عن استلام الحجر فقال رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله
قال قلت أرأيت ان زحمت أرأيت ان
غلبت قال اجعل أرأيت باليمن رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه
ويقبله قال محمد بن يوسف الفربري
وجدت في كتاب ابي جعفر قال

ابو عبد الله الزبير بن عدي كوفي
والزبير بن عربي بصري باب
من أشار الى الركن إذا اتى عليه
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد
الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي
صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى
على الركن اشار اليه باب
التكبير عند الركن حدثنا مسدد قال
حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا
خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كُلَّمَا أَتَى عَلَى
الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ
تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ

بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ
مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ثُمَّ صَلَّى
رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا حَدَّثَنَا
أَصْبَغُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ ذَكَرْتُ لِعُرْوَةَ
قَالَ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ
ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي
الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ
الطَّوَافُ ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ
يَفْعَلُونَهُ وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ
هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ
بِعُمْرَةٍ فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ
أَنَسٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا
طاف في الحج أو العمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة
أطواف ومشى أربعة ثم سجد سجدتين
ثم يطوف بين الصفا والمروة حدثنا
إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن
عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول
يخب ثلاثة أطواف ويمشي أربعة وأنه
كان يسعى ببطن المسيل إذا طاف بين
الصفا والمروة باب طواف

النساء

النساء مع الرجال وقال لي عمرو بن علي
حدثنا أبو عاصم قال ابن جريج أخبرني
عطاء أن ابن هشام منع النساء الطواف مع
الرجال قال كيف تمنعهن وقد طاف نساء
النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت
أبعد الحجاب أو قبل قال إي لعمري لقد
أدركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن
الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة
رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال
لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلم
يا أم المؤمنين قالت انطلقي عنك

وأبت يخرجن متنكرات بالليل فيطفن
مع الرجال ولكنهن كن إذا دخلن البيت
قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال وكنت
أبي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي مجاورة
في جوف ثبير قلت وما حجابها قال هي في
قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها
غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا حدثنا
إسماعيل قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد
الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن
زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم قالت شكوت إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أني أشتكي فقال طوفي
من وراء الناس وأنت راكبة فطفت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي
إلى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب
مسطور باب الكلام في الطواف
حدثنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا
هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني
سليمان الأحول أن طاوسا أخبره عن
ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى
الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة

بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير أو
بخيط أو بشيء غير ذلك فقطعه النبي
صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال قد

بيده باب إذا رأى سيرا أو شيئا
يكره في الطواف قطعه حدثنا أبو
عاصم عن ابن جريج عن سليمان الأحول
عن طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
رجلا يطوف بالكعبة بزمام أو غيره
فقطعه باب لا يطوف
بالبيت عريان ولا يحج مشرك حدثنا

يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال
يونس قال ابن شهاب حدثني حميد
ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره أن
أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في
الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر
في رهط يؤذن في الناس ألا لا يحج بعد
العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان
باب إذا وقف في الطواف
وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلاة
أو يدفع عن مكانه إذا سلم يرجع إلى

حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن
ابن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله
عنهم باب صلى النبي صلى الله
عليه وسلم لسبوعه ركعتين وقال نافع
كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي لكل
سبوع ركعتين وقال اسماعيل بن امية
قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة
من ركعتي الطواف فقال السنة افضل
لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا
قط الا صلى ركعتين حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو

سالنا ابن عمر رضي الله عنهما ايقع
الرجل على امراته في العمرة قبل ان يطوف
بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا
ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين
الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة قال وسالت جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما فقال لا يقرب امراته
حتى يطوف بين الصفا والمروة باب
من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج
الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول

حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا فضيل
قال حدثنا موسى بن عقبة قال أخبرني
كريب عن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة
ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع
من عرفة باب من صلى ركعتي
الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر رضي
الله عنه خارج الحرم حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن محمد
ابن عبد الرحمن عن عروة عن زينب

عن

عن أم سلمة رضي الله عنها شكوت
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح
وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا أبو
مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني
عن هشام عن عروة عن أم سلمة رضي الله
عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وهو بمكة وأراد الخروج ولم تكن أم سلمة
طافت بالبيت وأرادت الخروج فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك

والناس يصلون ففعلت ذلك فلم تصل حتى

خرجت باب من صلى ركعتي الطواف

خلف المقام حدثنا آدم قال حدثنا شعبة

قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت ابن

عمر رضي الله عنهما يقول قدم النبي صلى الله

عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف

المقام ركعتين ثم خرج إلى الصفا وقد

قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله

أسوة حسنة باب الطواف بعد

الصبح والعصر وكان ابن عمر رضي الله عنهما

يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف

عمر بعد صلاة الصبح فركب حتى صلى الركعتين

بذي طوى حدثنا الحسن بن عمر البصري

قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن

عطاء عن عروة عن عائشة رضي الله عنها

أن ناسا طافوا بالبيت بعد صلاة الصبح

ثم قعدوا إلى المذكر حتى إذا طلعت الشمس

قاموا يصلون فقالت عائشة رضي الله عنها

قعدوا حتى إذا كانت الساعة التي تكره

فيها الصلاة قاموا يصلون حدثنا إبراهيم

ابن المنذر قال حدثنا أبو ضمرة قال حدثنا

موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله رضي

الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها
حدثني الحسن بن محمد هو الزعفراني قال
حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثني عبد
العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير
رضي الله عنهما يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين
قال عبد العزيز ورأيت عبد الله بن الزبير
يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر أن عائشة
رضي الله عنها حدثته أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يدخل بيتها إلا صلاهما باب
المريض يطوف راكبا حدثنا إسحاق الواسطي

قال

قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما
أتى على الركن أشار إليه بشيء في يده وكبر
حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك
عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن
زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة رضي الله
عنها قالت شكوت إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أني أشتكي فقال طوفي من وراء
الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي إلى جنب البيت

وهو يقرن بالطور وكتاب مسطور باب

سقاية الحاج حدثنا عبد الله بن ابي الاسود

قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

استأذن العباس بن عبد المطلب رضي الله

عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت

بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له

حدثنا اسحاق قال حدثنا خالد عن خالد

الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية

فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب

الى

الى امك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم

بشراب من عندها فقال اسقني قال يا رسول

الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال

اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم

يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم

على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا

لنزلت حتى اضع الحبل على هذه

يعني عاتقه واشار الى عاتقه

انتهى الجزء العاشر من متن البخاري ويليه الجزء الحادي

عشر اوله باب ما جاء في زمزم والله المستعان على

اكماله وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

اللهم اغفر لكاتبه محمد

ابن عبد الله

الجرداني